



قرار

الهيئة الوطنية للانتخابات

رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٣ م

بشأن قبول طلبات منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية للقيد بقاعدة بيانات متابعة الانتخابات والاستفتاءات

رئيس الهيئة :

- بعد الاطلاع على الدستور؛
- وعلى القانون رقم ٢٠١٤ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية و تعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية و تعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات و تعديلاته؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٩ بانشاء قاعدة بيانات قيد منظمات المجتمع المدني وغيرها لمتابعة الانتخابات و الاستفتاءات؛
- وعلى الطلبات المقدمة من بعض منظمات المجتمع المدني للقيد بقاعدة بيانات متابعة الانتخابات و الاستفتاءات؛
- وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢٥.

قرار

((المادة الأولى))

يقيد بقاعدة بيانات متابعة الانتخابات والاستفتاءات الجهات الآتية:-

أولاً: المنظمات والجمعيات والمؤسسات المحلية التالية:-

الاسم	المشارة تحت رقم
١ جمعية منظمة مصر أولاً لحقوق الإنسان والتنمية	٢٠١١٤ لسنة ١٧١٤
٢ جمعية مصر للخدمات والتنمية	٢٠١٩ لسنة ١٠٩٦٩
٣ جمعية الود لحقوق الإنسان	٢٠١٣ لسنة ٩٠٧٢
٤ جمعية حقوق الإنسان لتنمية المجتمع بأسيوط	٢٠٠٤ لسنة ٥٩٦
٥ جمعية حقوق المرأة والطفل لتنمية المجتمع بأسيوط	٢٠١٤ لسنة ١٣٩٩
٦ مؤسسة مركز زعيم لدراسات وتنمية حقوق الإنسان والديمقراطية بأسيوط	٢٠١٠ لسنة ٩١٢
٧ مؤسسة التعاون الإنمائي	٢٠٢٠ لسنة ١١١١



ثانياً.. المنظمات والمؤسسات الدولية التالية:-

المركز السويدي لحقوق الإنسان

((المادة الثانية))

يخطر الجهات المشار إليها بهذا القرار بالمادة السابقة .

((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في : ٢٠٢٣ / ٩ / ٥

أحمد

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات
القاضي/
((وليد حمزة))
نائب رئيس محكمة النقض